

سبكا و اعلى من ليد عند اصحاب الروم و هو في القسم الزكية
 اي المظلية قال الله تعالى قد اقرضنا من كتابك و زادك الفسر
 مستلزم زكاة العقل بطريق الاولي اما بعد
 فهو مجرود التاكيد لا التخصيص الجمل مع التاكيد والاول
 ايضا مما استنبه الرضى وان كان المشهور هو الاول
 و من فسر نظره على الثاني فقد صار حاربا بين النكاحات
 لا نجد لها عاينا فان محاسن الاستعارة اشارت و
 الاستعارة المحترمة والاستعارة بالكناية
 والاستعارة التخييلية و اراد بقوله وما يتعلق بها
 اقسام تلك المعاني و قرأ بينهما كما يوضح عبارة
 فيما بعد ولا يخفى ان معاني اللفظ الاستعارة
 لا الاستعارات فلا وجه للرجوع و انه ليس الاستعارة
 بالكناية اقسام وان لم يخفى الا ان الاستعارة
 بالكناية تشمل في ذلك في الكتب مبسوطة مفصلة
 عمرة الضبط و اراد بالكتاب المشتمل على خبره بالترتيب
 فيما بعد ايضا والاولى غير مبسوطة و هي مبسوطة في حكمه
 سرمد الضبط على قوله مبسوطة على سبيل الضبط يظهر

Copyright © in Saudi University